بجنانك واللهجة بتشديد الياء جمع نية قال النووي رحمه الله وهو القصد
وهو عزيمة القلب ورد بانكرمان بانه ليس عزيمة القلب لقول المتكلمين
وهو عزيمة القلب ورد بانكرمان بانه ليس عزيمة القلب لقول المتكلمين
القصد الى الفعل هو ما يجده من نفسه حال الايجاد والعزم قد يتقدم عليه
عليه وقيل الشدة والضعف يختلف القصد فرقوا بينهما من جهتين فلا يصح
تشبيه به قال البيضاوي هو انبعاث القلب بحسب ما يراه موافقا لغرض من
جلب نفع او دفع ضرحالا اومالا والشرع خصصها بالارادة والتوجه نحو الفعل
ابتغاء وجه الله وامتثال لحكمه والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي
ليحسن تطبيقه لما بعده وتقسيمه الى من كانت هجرته الى كذا او كذا فانه
تفصيل لما اجمله واستنباط للمقصود منه اصله قال وهذا اللفظ متروك
الظاهر لان الذوات غير مشيئة او تقديرا انما الاعمال بالنيات لا عمل الا
بنية والغرض ان ذات العمل لكي يتعين النية موجودة فالمراد نفي احكامها
كالصحة والفضيلة والحمل على نفي الصحة اولى لانه اشبه بنفس الشيء نفسه
ولان اللفظ يدل بالصريح على نفي الذوات وبالتبع على نفي الصفات ذكره
كله القاضي قال الحافظ ابن حجر وهو في غاية الجودة والتحقيق ولا شك ان
الصحة اكثر لزوما للحقيقة فلا يصح عمل بلا نية كالوضوء عند الائمة خلافا
للحنفية ولا نسلم ان المايظهر بطبعه ويتم خلافا للدواني الابنية قال
بعض الحنفية لحق ان الدليل قايم على اعتبار النية في سايرالعبادات
لقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين والاخلاص وهو
النية جعل من احوال العابدين والاحوال شروط انتهى على ان تقدير هم
الكمال لا يخلو عن مقال لانهم يشترطون النية في المقاصد ومحل عدم اعتبارها
عندهم انما هو في الوسايل بخسب وانما افترقا شرط النية في ازالة الخبث
لانها من قبيل التروك كالزنا والعمال الكفار خارجة عن الحكم لا ارادة
العبادة وهي لا تقع منهم مع حظهم بها وعقابهم بتركها وصحة نحو عتق
وصدقة ووقف بدليل خاص وتقييد بعض شراح البخاري كالقسطلاني
وغيره بالمكلف فهل بالغ كيف وعبادة الصبي المميز كذلك فلا تقع عند
الابنية معتبرة اتفاقا فانها لتلك استعانة والمصاحبة او السببية لانها
مقوية للعمل فانها سيتي في ايجاده ثم التقدير الاعمال بنياتها فيدل على
اعتبار نية العمل من العبادة وغيرها الفرضية والنفلية والتعيين من ظهرها
وبعض مقصورة او غيره ذلك وانما لم يجب لتعيين العدد لما ان تعيين العبادة
لا يتفك عنه وشرعت تمييزا لكيفية عن العادة او لتمييز مراتب العبادة
بعضها عن بعض **وانما لكل امرء** اي انسان قال في القاموس المرء الانسان

او الرجل

او الرجل وفيه لغتان امرء كزبرج ومرء كفلس ولا جمع له من لفظه وهو من
الغرايب لان عين فعلة تابعة للام في الحركات الثلاث دايما وفي مؤنثه ايضا
لغتان امراة ومرأة وفي الحديث استعمل اللغة الاولى منهما في كلا النوعين
اذ قاله لكل من امراة ذكره الكرماني والمراد انه ليس للانسان من عمله
الا اختياره **القصدي ما** اي جزا الذي **نوى** اه من خير وشر نفيا واثباتا
فالا ثبات له ما نواه والنفي لا يحصل له غير ما نواه فقط العامل من عمله ما
نواه لا صورته فهذه الجملة ايضا مفيدة للحصر وهي تفصيل محمولة على جميع
ثواب الاعمال والاولى على حصر صحتها وقال القاضي هاتان قاعدتان
عظيمتان والجملة الاولى تضمنت ان العمل الاختياري لا يحصل بغير نية
بل لابد للعامل من نية الفعل والتعيين فيما يتنبس به والثانية تتضمن
انه يعود عليه من نفع عمله وضرره بحسب المنوي ومنع الاستنابة في النية اي
الاتية مسايل لمدرك يخصها وقيل الثانية تدل على ان من نوى شيأ يحصل
له وان لم يعمل مانع شرعي كمن تخلف عن الجماعة ومالم ينوه لم يحصل له اي
مالم ينوه مطلقا لا خصوصا ولا عموما اذ لو لم يبن مخصوصا وله نية عامة
كفاه لجيا ناكد اهل مسجد احرم بالفرض او غيره تحصل التحية وانه لم يبن
وعدم حصول غسل جمعة بجنازة لمدرك اخر لم كشف النبي صلى الله عليه
وسلم عن تبتك القاعدتين لما فيهما من فرط اجمال روما للافصاح
وضا على صورة السبب الباعث على الحديث وهو كما في مجمع الطبراني وغيره
وذهل عنه ابن رجب فانكره بسند قال الحافظ العراقي في موضع جيد
وفي اخر رجاله ثقات ان رجلا خطب امراة تسمى ام قيس قال ابن رجبة واسمها
مهيلة حتى يهاجر فهاجر لاجلها فعوض تنفير من مثل قصده **فمن كانت**
الى اخرها كما تي فتامل ارتباط هذه الجمل الثلاث وتقرير كل جملة منها بالتي
بعدها وابقاعها كما الشرح كلها تجده بحيط بد بما وتفهم وجه اختصاص
النبي صلى الله عليه وسلم بجوامع الكلم الذي لا يهتدي اليها الا الفحول
والهجرة الترك قال الكرماني وهنا اريد ترك التوطن ومفارقة الاهل
وسمي الذين تركوا اوطانهم مكة وتحولوا الى المدينة المهاجرين لذلك والمعنى
من كانت **هجرته الى الله ورسوله** قصد اونية وعزما **فهجرته** بدنه وجوارحه
الى الله ورسوله ثوابا ووجوبا وتقديره فمن كانت نيته في الهجرة التقرب الى الله
فهجرته الى الله ورسوله اي مقبولة اذ الشرط والجزاء وكذا البسط والجزاء اتحدا
صورة يعلم منه تعظيم كما في هذه الجملة او تحقير كما في التي بعدها فالجزاء هنا
كناية عن قبول هجرته وقال بعضهم الجزاء بحذوف وتقديره فله ثواب الهجرة